

لسان العرب

(ثمر) الثَّمَرَةُ حَمْلُ الشَّجَرِ وَأَنْوَاعُ الْمَالِ وَالْوَلَدُ ثَمَرَةُ الْقَلْبِ وَفِي الْحَدِيثِ إِذَا مَاتَ وَلَدَ الْعَبْدِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِمَلَائِكَتِهِ قَبِضْتُمْ ثَمَرَةَ فُؤَادِهِ فَيَقُولُونَ نَعَمْ قِيلَ لِلْوَلَدِ ثَمْرَةٌ لِأَنَّ الثَّمْرَةَ مَا يَنْتِجُهُ الشَّجَرُ وَالْوَلَدُ يَنْتِجُهُ الْأَبُ وَفِي حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ لِمَعَاوِيَةَ مَا تَسْأَلُ عَمَّنْ ذَبُلَاتٍ بِشَرَّتُهُ وَقُطِيعَتٍ ثَمَرَتُهُ يَعْنِي نَسْلَهُ وَقِيلَ انْقِطَاعُ شَهْوَتِهِ لِلْجَمَاعِ وَفِي حَدِيثِ الْمُبَايَعَةِ فَأَعْطَاهُ صَفْقَةً يَدِهِ وَثَمَرَةَ قَلْبِهِ أَيْ خَالِصَ عَهْدِهِ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ أَخَذَ بِثَمَرَةِ لِسَانِهِ أَيْ طَرَفِهِ الَّذِي يَكُونُ فِي أَسْفَلِهِ وَالثَّمَرُ أَنْوَاعُ الْمَالِ وَجَمْعُ الثَّمَرِ ثَمَارٌ وَثُمُرٌ جَمْعُ الْجَمْعِ وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الثَّمُرُ جَمْعُ ثَمَرَةٍ كَخَشَابَةٍ وَخُشْبٍ وَأَنْ لَا يَكُونَ جَمْعَ ثِمَارٍ لِأَنَّ بَابَ خَشَبٍ وَخُشْبٍ أَكْثَرُ مِنْ بَابِ رِهَانٍ وَرُهُنٍ قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ أَعْنِي أَنْ جَمْعُ الْجَمْعِ قَلِيلٌ فِي كَلَامِهِمْ وَحَكَى سِيبَوِيهِ فِي الثَّمَرِ ثَمَرَةٌ وَجَمْعُهَا ثَمُرٌ كَسَمَرَةٍ وَسَمُرٍ قَالَ وَلَا تُكَسِّرُ لِقَلَّةِ فَعْلَةٍ فِي كَلَامِهِمْ وَلَمْ يَحْكُ الثَّمَرَةُ أَحَدٌ غَيْرُهُ وَالثَّمَارُ كَالثَّمَرِ قَالَ الطَّرِمَاحُ حَتَّى تَرَكْتُ جَنَابَهُمْ ذَا بَهْجَةٍ وَرَدَّ الثَّرَى مُتَلَمِّعًا الثَّمَارُ وَأَثْمَرَ الشَّجَرُ خَرَجَ ثَمَرُهُ ابْنُ سَيِّدِهِ وَثَمَرَ الشَّجَرُ وَأَثْمَرَ صَارَ فِيهِ الثَّمَرُ وَقِيلَ الثَّمَامِرُ الَّذِي بَلَغَ أَوَانُ أَنْ يُثْمَرَ وَالْمُثْمِرُ الَّذِي فِيهِ ثَمَرٌ وَقِيلَ ثَمَرٌ مُثْمِرٌ لَمْ يَنْضَجْ وَثَامِرٌ قَدْ نَضَجَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ أَثْمَرَ الشَّجَرُ إِذَا طَلَعَ ثَمَرُهُ قَبْلَ أَنْ يَنْضَجَ فَهُوَ مُثْمِرٌ وَقَدْ ثَمَرَ الثَّمَرُ يَثْمُرُ فَهُوَ ثَامِرٌ وَشَجَرُ ثَامِرٍ إِذَا أَدْرَكَ ثَمَرُهُ وَشَجَرَةٌ ثَمَرَاءُ أَيْ ذَاتُ ثَمَرٍ وَفِي الْحَدِيثِ لَا قُطْعَ فِي ثَمَرٍ وَلَا كَثْرَةَ الثَّمَرِ هُوَ الرُّطْبُ فِي رَأْسِ النَّخْلَةِ فَإِذَا كَبُرَ فَهُوَ الثَّمَرُ وَالْكَثْرَةُ الْجُمُوعُ وَيَقَعُ الثَّمَرُ عَلَى كُلِّ الثَّمَارِ وَيَغْلِبُ عَلَى ثَمَرِ النَّخْلِ وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ زَاكِيًا نَبَتْهَا ثَامِرًا فَرَعُوهَا يَقَالُ شَجَرُ ثَامِرٌ إِذَا أَدْرَكَ ثَمَرُهُ وَقَوْلُهُ أَنَشَدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ وَالْخَمْرُ لَيْسَتْ مِنْ أَخِيكَ وَلَكِنْ قَدْ تَغَرَّرُ بِثَامِرِ الْحِلْمِ قَالَ ثَامِرُهُ تَامُّهُ كَثَامِرُ الثَّمَرَةِ وَهُوَ النَّضِيجُ مِنْهُ وَيُرْوَى بِأَمِّنِ الْحِلْمِ وَقِيلَ الثَّمَرُ كُلُّ شَيْءٍ خَرَجَ ثَمَرُهُ وَالْمُثْمِرُ الَّذِي بَلَغَ أَنْ يَجْنِيَ هَذِهِ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ وَأَنْشَدَ تَجْتَنِي ثَامِرَ جُدَّادِهِ بَيْنَ فُرَادَى بَرَمٍ أَوْ تُوَامٍ وَقَدْ أَخْطَأَ فِي هَذِهِ الرِّوَايَةِ لِأَنَّهُ قَالَ بَيْنَ فُرَادَى فَجَعَلَ النِّصْفَ الْأَوَّلَ مِنَ الْمَدِيدِ وَالنِّصْفَ الثَّانِي مِنَ السَّرِيعِ وَإِنَّمَا الرِّوَايَةُ بَيْنَ فُرَادَى وَهِيَ مَعْرُوفَةٌ وَالثَّمَرَةُ الشَّجَرَةُ عَنْ ثَعْلَبٍ وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ أَرْضُ ثَمِيرَةٍ كَثِيرَةُ الثَّمَرِ وَشَجَرَةٌ ثَمِيرَةٌ وَنَخْلَةٌ ثَمِيرَةٌ وَقِيلَ هُمَا الْكَثِيرَا الثَّمَرُ وَالْجَمْعُ ثُمُرٌ وَقَالَ

أَبُو حَنِيْفَةَ إِذَا كَثُرَ حَمْلُ الشَّجَرَةِ أَوْ ثَمَرُهُ الْأَرْضَ فَهِيَ ثَمَرَاءُ وَالثَّمَرَاءُ جَمْعُ الثَّمَرَةِ مِثْلُ الشَّجَرَاءِ جَمْعُ الشَّجَرَةِ قَالَ أَبُو ذُؤَيْبٍ الْهَذْلِيُّ فِي صِفَةِ نَحْلِ تَطَلُّسُ عَلَى الثَّمَرَاءِ مِنْهَا جَوَارِسُ مَرَاضِيْعُ صُهْبُ الرِّيشِ زُغْبُ رِقَابُهَا الْجَوَارِسُ النَّحْلُ الَّتِي تَجْرُسُ وَرَقَ الشَّجَرِ أَيْ تَأْكُلُهُ وَالْمَرَاضِيْعُ هُنَا الصَّغَارُ مِنَ النَّحْلِ وَصَهْبُ الرِّيشِ يَرِيدُ أَجْنَحَتَهَا وَقِيلَ الثَّمَرَاءُ فِي بَيْتِ أَبِي ذُؤَيْبٍ اسْمُ جَبَلٍ وَقِيلَ شَجَرَةٌ بَعَيْنُهَا وَثَمَرُ النَّبَاتِ نَفْصُ نَوْرُهُ وَعَقْدَتُهُ ثَمَرُهُ رَوَاهُ ابْنُ سَيِّدِهِ عَنْ أَبِي حَنِيْفَةَ وَالثَّمَرُ الذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ حَكَاهُ الْفَارِسِيُّ يَرْفَعُهُ إِلَى مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ D وَكَانَ لَهُ ثُمُرٌ فَيَمْنُ قَرَأَ بِهِ قَالَ وَلَيْسَ ذَلِكَ بِمَعْرُوفٍ فِي اللُّغَةِ التَّهْذِيبِ قَالَ مُجَاهِدٌ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى وَكَانَ لَهُ ثَمَرٌ قَالَ مَا كَانَ فِي الْقُرْآنِ مِنْ ثُمُرٍ فَهُوَ مَالٌ وَمَا كَانَ مِنْ ثَمَرٍ فَهُوَ مِنَ الثَّمَارِ وَرَوَى الْأَزْهَرِيُّ بِسَنَدِهِ قَالَ قَالَ سَلَامٌ أَبُو الْمُنْذِرِ الْقَارِئُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى وَكَانَ لَهُ ثَمَرٌ مَفْتُوحٌ جَمْعُ ثَمَرَةٍ وَمَنْ قَرَأَ ثُمُرٌ قَالَ مِنْ كُلِّ الْمَالِ قَالَ فَأَخْبَرْتُ بِذَلِكَ يُونُسَ فَلَمْ يَقْبَلْهُ كَأَنَّهُمَا كَانَا عَنْدهُ سَوَاءً قَالَ وَسَمِعْتُ أَبَا الْهَيْثَمِ يَقُولُ ثَمَرَةٌ ثُمَّ ثَمَرٌ ثُمَّ جَمْعُ الْجَمْعِ وَجَمْعُ الثَّمَرِ أَثْمَارٌ مِثْلُ عُذُقٍ وَأَعْنَاقِ الْجَوْهَرِ الثَّمَرَةُ وَاحِدَةُ الثَّمَرِ وَالثَّمَرَاتُ وَالثَّمَرُ الْمَالُ الْمُثْمَرُ يَخْفَفُ وَيَثْقُلُ وَقَرَأَ أَبُو عَمْرٍو وَكَانَ لَهُ ثُمُرٌ وَفَسَّرَهُ بِأَنْوَاعِ الْأَمْوَالِ وَثَمَرٌ مَالُهُ نَمَّاهُ يَقَالُ ثَمَرٌ مَالٌ أَيْ كَثَرَهُ وَأَثْمَرَ الرَّجُلُ كَثَرَ مَالُهُ وَالْعَقْلُ الْمُثْمَرُ عَقْلُ الْمُسْلِمِ وَالْعَقْلُ الْعَقِيمُ عَقْلُ الْكَافِرِ وَالثَّمَرُ نَوْرُ الْحُمَاةِ وَهُوَ أَحْمَرُ قَالَ مِنْ عُلَاقِ كَثَامِرِ الْحُمَاةِ وَيُقَالُ هُوَ اسْمُ لَثَمَرَةٍ وَحَمَلَةٍ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ أَرَادَ بِهِ حُمَرَةً ثَمَرَهُ عِنْدَ إِيْنَاعِهِ كَمَا قَالَ كَأَنَّ مَا عُلِّقَ بِالْأَسْدَانِ يَنْبَعُ حُمَاةً وَأُرْجُوانَ وَرَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ أَخَذَ بِلَثَمَرَةٍ لِسَانَهُ وَقَالَ قُلْ خَيْرًا تَغْنَمُ أَوْ أَمْسَكَ عَنْ سُوءِ تَسْلَمٍ قَالَ شَمْرٌ يَرِيدُ أَنَّهُ أَخَذَ بِطَرَفِ لِسَانِهِ وَكَذَلِكَ ثَمَرَةُ السُّوْطِ طَرَفُهُ وَقَالَ ابْنُ شَمِيلٍ ثَمَرَةُ الرَّأْسِ جِلْدَتُهُ وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ B أَنَّهُ دَقَّ ثَمَرَةَ السُّوْطِ حَتَّى أُخِذَتْ لَهُ مَخْفَفَةٌ يَعْنِي طَرَفَ السُّوْطِ وَثَمَرُ السَّيَاطِ عُقْدَتُ أَطْرَافِهَا وَفِي حَدِيثِ الْحَدَّ فَأَتَى بِسُوطٍ لَمْ تَقْطَعْ ثَمَرَتَهُ أَيْ طَرَفَهُ وَإِنَّمَا دَقَّ عُمَرُ B ثَمَرَةَ السُّوْطِ لِتَلِينِ تَخْفِيفًا عَلَى الَّذِي يُضْرَبُ بِهِ وَالثَّمَرُ اللَّوْبِيَاءُ عَنْ أَبِي حَنِيْفَةَ وَكِلَاهُمَا اسْمُ وَالثَّمَرُ مِيرٌ مِنَ اللَّبَنِ مَا لَمْ يَخْرُجْ زُبْدُهُ وَقِيلَ الثَّمَرُ مِيرٌ وَالثَّمَرَةُ الَّذِي ظَهَرَ زُبْدُهُ وَقِيلَ الثَّمَرَةُ أَنَّهُ يَظْهَرُ الزَّبَدُ قَبْلَ أَنْ يَجْتَمَعَ وَيَبْلُغَ إِيْنَاهُ مِنَ الصُّلُوحِ وَقَدْ ثَمَرَ السَّيِّئُ تَثْمِيرًا وَأَثْمَرُ وَقِيلَ الْمُثْمَرُ مِنَ اللَّبَنِ الَّذِي ظَهَرَ عَلَيْهِ تَحَيُّبٌ وَزُبْدٌ وَذَلِكَ عِنْدَ الرُّؤُوبِ وَأَثْمَرُ الزُّبْدُ اجْتِمَاعُ الْأَصْمَعِيِّ إِذَا أَدْرَكَ لِيُثْمَرَ فَظَهَرَ عَلَيْهِ تَحَيُّبٌ وَزُبْدٌ فَهُوَ الْمُثْمَرُ وَقَالَ ابْنُ شَمِيلٍ هُوَ الثَّمَرُ وَكَانَ إِذَا كَانَ مُخَضَّصًا فَرُؤِي عَلَيْهِ أَمْثَالُ الْحَمَافِ فِي الْجِلْدِ ثُمَّ يَجْتَمِعُ فَيَصِيرُ زَبْدًا وَمَا دَامَتْ صَغَارًا فَهُوَ ثَمَرٌ وَقد ثَمَرَ السَّقَاءُ وَأَثْمَرُ وَابْنُ لَبْنَكٍ

لَحَسَنُ الثَّامِرُ وَقَدْ أَثْمَرَ مَخَاضُكَ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ وَهِيَ ثَمِيرَةُ اللَّبَنِ أَيْضًا وَفِي حَدِيثٍ مُعَاوِيَةَ قَالَ لَجَارِيَةٍ هَلْ عِنْدَكَ قِرِّي؟ قَالَتْ نَعَمْ خُبِرْتُ خَمِيرٌ وَلَدَيْنَ ثَمِيرٍ وَحَيْسُ جَمِيرِ الثَّامِرِ الَّذِي قَدْ تَحَبَّبَ زَيْدُهُ وَظَهَرَ ثَمِيرَتُهُ أَيْ زَيْدُهُ وَالْجَمِيرُ الْمَجْتَمِعُ وَابْنُ ثَمِيرٍ اللَّيْلُ الْمُقْمَرُ قَالَ وَإِنِّي لَمِنْ عَبَسٍ وَإِنْ قَالَ قَائِلٌ عَلَى رَغْمِهِمْ مَا أَثْمَرَ ابْنُ ثَمِيرٍ أَرَادَ وَإِنِّي لَمِنْ عَبَسَ مَا أَثْمَرَ وَثَامِرٌ وَمُثْمَرٌ اسْمَانِ